

وزارة التربية والتعليم

قرار وزاري رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٩

بتاريخ ٢٠٠٩/٥/١٧

بتتعديل المادة الأولى بكل من القرار الوزاري رقم (١٥٦) بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٢٠

والقرار الوزاري رقم (١٨٨) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ بشأن التعليم الخاص وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢١٢ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل لجنة بديوان عام الوزارة

لوضع الضوابط والشروط الازمة للترخيص بفتح مدرسة أو استحداث قسم دولي :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٣١ لسنة ٢٠٠٦ في شأن ضوابط تنظيم العمل

بالمدارس الدولية وإجراءات الترخيص لها :

وعلى القرار الوزاري رقم (٧٣) بتاريخ ٢٠٠٣/٨/٢٦ والمعدل بالقرار الوزاري

رقم (١٥٦) بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٢٠ بشأن معادلة المستوى العلمي لشهادة الأمريكان

های سکول دبلوما :

وعلى القرار الوزاري رقم (١٨٨) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨ بشأن تدريس المناهج الأمريكية

لمرحلة التعليم الأساسي بالمدرسة :

وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس الدولية بتاريخ ٢٠٠٩/٣/٢٤ :

وتحقيقاً للصالح العام :

قرار:**(المادة الأولى)**

تعديل المادة الأولى بكل من القرار الوزارى رقم (١٥٦) بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٢٠ ، والقرار الوزارى رقم (١٨٨) بتاريخ ٢٠٠٤/٦/١٨ لتكون جهة الاعتماد لتدريس المناهج الأمريكية بمدرسة المعلم الخاصة للغات التابعة لإدارة ٦ أكتوبر التعليمية بمحافظة السادس من أكتوبر ، هي :

Commission on International and Trans-Regional Accreditation (CITA) . NAAS Northwest Association of Accredited School بدلاً من جهة الاعتماد (نورث ويست)

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

دكتور/ يسرى صابر حسين الجمل